

لفظي لا يقتصر اليه فادوية اصل المراد اذ لو صحح به الجان اطابا
بل تقولوا وصل في الايضاح بقوله فعلا واذا رايت الذين
يخوضون في اياتنا فيل وفي حذف موصوف الذين وحجاب
بما تقدم وما الايجاز فضر بيان ايجاز القصر وهو ليس
في حذف وايجاز الحذف فالاول لا قوله بقافي ولكن في القصاص
حياة فان معناه كثير ولفظه يس لان معناه ان الانسان
اذا علم ان موق قتل قتل كان ذلك داعيا الى ان لا يقدم على
القتل فان وقع بالقتل الذي هو القصاص كثير من قتل الناس
بعضهم لبعض ومان ارتقاء القتل حياة لهم وليس فيه حذف
شيء ومفضل الجملة على اوجز ما كان عند العرب في هذا المعنى
وهو قولهم القتل انفي للقتل بكة حروف ما يقابل منه وهو
في القصاص حياة فانها عشرة وذلك اربعة عشر وما يالذي
على المطلوب الذي هو الحياة فيكون اربع عن القتل المدون
ويما يفيد تنكير حياة من التظيم وبالمطابقة وهي الجمع بين
مقابلين في الجملة كالقصاص والحياة وباستغناء عن تقدير
مخروف بخلاف قولهم فان تقديره القتل انفي للقتل من تركه
ويجلبه عن التكرير ولا شك ان الحالى عن افضل من المشتمل
عليه وان لم يكن بخلافه لفضاحة ولهذا قيل في قول الشاعر
وكان العذارى صفحة الخد على حين خدك المنعومة
صو لجان من الزبرجد معطوف على اكرة من اليافوت انه احسن
ما وصف به العذارى لولا ما فيه من تكرير الخد ويؤمله ايضا
بالاطراد اذ الاقتصاص مطلقا سبب الحياة بخلاف القتل فان
قد يكون انفي للقتل وقد يكون ادعي له كالفعل ظلما وبامور اخلا

اوصلها

وخلصها الشيخ بها، الذين العشرين هذه محاسنها
فلمت لقد قسم في البيان فا للثلاث كل قسم محذرا
ان يقصر اللفظ على معناه قصر ابرى فقد الذي صلاه
وزائد المعنى على المطلق ايجاز تقديري مع التصديق
ولجامع اللفظ سوى العاقى كاية العدل مع الاصحان
ش قسم الطبيعي في البيان الايجاز الحالى من الحذف المشتمل
اقتسام ايجاز قصر وهو ان يقصر اللفظ على معناه كقوله فعلا
ان من سليمان الم قوله واقوف مسلمين جمع في احرف العنوان
والكتاب والحاجة في وصف بليغ كانت الفاظه قوالى
معناه قلت وهى اراى من يتكلم المساواة في الايجاز الثاني
ايجاز التقدير وهو ان يقدر معنى زائد على المطلق ويسمى
بالتضييق ايضا ويسمى سماء في المصباح لانه نقص من الكلام ما
صار لفظ اضيق من قد معناه من جاءه موعظة من ربه فانتهى
فله ما سلف اى خطا ياه غفرت فمى له لاعليه هدى للمتقين
اى الضالين الصابرين بعد الضلال الى التقوى وقال بعضهم
في رجل بلغه عن كلام فيبج الحمد لله الذى اوصيه الى الكذب
على ونزهته عن قول الحق فيه اى جعلنى محمدا له فكذب
على ومع هذا نزهته ان اقول افيه الثالث ايجاز الجامع
وهو ان يحتوى اللفظ على معناه متعددة نحو ان الله
يامر بالعدل والاحسان الاية فان العدل هو الصراط
المستقيم المتوسط بين طرفي الاقراط والتفريط الموصى به
الى جميع الواجبات الاعتقاد والاضلاق والعبودية والاحسان
هو الاضلاى في واجبات العبودية لتفسيره في الحديث بقوله

بها